



آلية قبول عضو الجمعية العمومية

لجمعية شفيعاً لتعليم القرآن الكريم وعلومه لذوي الإعاقة

مرخصة برقم ٢٢٤٩



• أولاً : آلية التقديم للعضوية :

- ١ - أن يقدم طالب العضوية بطلب انضمام الى الجمعية عن طريق تعبئة استماره طلب العضوية
- ٢ - عرض الطلب على مجلس إدارة الجمعية ولا يعتبر الطلب مقبولاً الا بصدور قرار مجلس الإدارة بذلك ، وبلغ طالب العضوية بما يقرره المجلس في شأن طلبه ، بالقبول أو الرفض مع ذكر أسباب الرفض إن وجدت .
- ٣ - أن يدفع رسوم الاشتراك السنوية ومقدارها ٥٠٠ ريال سعودي
- ٤ - إضافة بيانات العضو في سجلات الجمعية في حال الموافقة على عضويته .
- ٥ - الالتزام بقرارات الجمعية العمومية .
- ٦ - التعاون مع الجمعية لتحقيق أهدافها .
- ٧ - إصدار بطاقة العضوية

• ثانياً : آلية إلغاء للعضوية :

- ١ - تعبئة العضو لاستماره اعتذار عن عضوية الجمعية العمومية مع ذكر المبررات ان وجدت .
- ٢ - عرض الطلب على مجلس إدارة الجمعية .
- ٣ - حذف بيانات العضو في سجلات الجمعية في حال الموافقة على إلغاء عضويته من قبل مجلس الإدارة.
- ٤ - إبلاغ العضو المستبعد بإنهاء عضويته .

• ثالثاً : شروط التقديم لعضوية مجلس الإدارة :

يجب أن تتوفر في عضو الجمعية الشروط التالية:

- ١ - أن يكون سعودي الجنسية.
- ٢ - أن يكون قد أتم الثامنة عشرة من عمره
- ٣ - أن يكون كامل الأهلية المعترفة شرعاً.
- ٤ - أن يكون غير محكوم عليه بإدانة في جريمة مخلة بالشرف أو الأمانة ما لم يكن قد رد إليه اعتباره.
- ٥ - أن يكون قد سدد الحد الأدنى للاشتراك السنوي.

• رابعاً : أنواع العضوية :

• العضو العامل :

وهو العضو الذي شارك في تأسيس الجمعية أو التحق بها بعد قيامها بناء على قبول مجلس الإدارة لطلب العضوية المقدم منه، وهذه العضوية تشمل الرجال والنساء، ويكون لهذا العضو حق حضور اجتماعات الجمعية العمومية والتصويت على قراراتها، وترشيح نفسه لعضوية مجلس الإدارة، وذلك بعد مضي سنة على تاريخ التحاقه بالجمعية، ويدفع اشتراكا سنويا مقداره (١٥٠) ريال.

• العضو المنتسب:

الترشح لعضوية مجلس الإدارة،

• عضو الشرف :

هو العضو الذي تمنحه الجمعية عضويتها نظير ما قدمه لها من خدمات جليلة مادية كانت ام معنوية ساعدت الجمعية على تحقيق اهدافها ، وله حق حضور اجتماعات الجمعية العمومية ومناقشة ما يطرح فيها دون أن يكون له حق التصويت أو الترشيح لعضوية مجلس الإدارة .

• العضو الفخري :

هو العضو الذي تمنح الجمعية العمومية العضوية الفخرية بمجلس الإدارة ويكون له حق المناقشة في اجتماعاتها ولكن ليس له حق التصويت ولا يثبت بحضوره صحة الانعقاد .

• خامساً: فقدان العضوية :

يتم فقدان العضوية في الحالات التالية:

- ١ الوفاة.
 - ٢ الانسحاب من الجمعية بطلب كتابي.
 - ٣ إذا فقد شرطاً من شروط العضوية الواردة بالمادة (٣).
 - ٤ إذا ألم الحق بالجمعية أضراراً سواء كانت مادية أو معنوية عن عمد، ويعود تقدير ذلك لمجلس الادارة.

- ٥- إذا تأخر عن تسديد الاشتراك لمدة ستة أشهر من بداية السنة المالية للجمعية بعد إخطاره بخطاب على عنوانه المدون لديها وفيما عدا الحالتين (١ ، ٢) يصدر بفقدان العضوية قرار من مجلس الإدارة.

• سادساً : إعادة العضوية لمن فقدها:

يجوز لمجلس الإدارة إعادة العضوية لمن فقدها بسبب عدم تسديده للاشتراك السنوي في حال أدائه المبلغ المستحق عليه، ولا يجوز للعضو أو لورثته أو لمن فقد عضويته استرداد ما تم دفعه للجمعية من اشتراكات أو تبرعات أو هبات سواء كان ذلك نقدياً أو عينياً ومهما كانت الأسباب.





استمارة طلب عضوية

الاسم(رباعي): مکان الميلاد : تاريخ الميلاد : / /
 رقم الهوية: مصدرها: تاريخ الاصدار : / /
 مكان الإقامة:
 رقم الجوال: البريد الكتروني:
 صندوق البريد : الرمز البريدي :
 المؤهل العلمي : الوظيفة :
 عنوان العمل: تلفون العمل :
 ❖ أرغب في الانضمام لعضوية الجمعية () عامل () منتسبي اعتباراً من تاريخ : / /
 التوقيع : التاريخ :
 الاسم :

لاستخدام الجمعية فقط :

- قرر مجلس الإدارة بجلسته رقم و تاريخ : / /
- () قبول عضويته برقم (.....) من تاريخ / /
- () عدم قبول العضوية

رئيس مجلس الإدارة

أقر أنا سجل مدنی لقد اطلعت على ضوابط ولوائح الانضمام لعضوية الجمعية العمومية وتعبئ الاستمارة المرفقة (استمارة طلب عضوية) هي تأكيد باطلاري وموافقتني على الشروط واللوائح .
 الاسم : السجل المدني :
 التوقيع : التاريخ :



• الاعتماد :

اعتمد مجلس إدارة الجمعية هذه اللائحة في اجتماعه رقم (١) وتاريخ (٢٣/٠١/٢٠٢٣ م) ; وصلى الله وسلم وبارك على نبينا محمد وعلى آله وصحبه أجمعين .

▪ توقعيات أعضاء مجلس الإدارة :

التوقيع	الصفة	الاسم	م
	نائب الرئيس	حمد عبد الله حكمي	١
	المؤول المالي	سامي مسفر السعرة	٢
	عضو	منصور عبد العزيز الزعاقى	٣
	عضو	محمد عبد الله الصقر	٤
	عضو	عبد الله سعد القحطاني	٥

رئيس مجلس الإدارة

محمد هيجان يحيى الصحبي